

Republic of Iraq
Ministry of Finance



جَمِيعُ الْكُوْنِ الْعَالَمِيْنَ
لِلْمُؤْمِنِيْنَ

الدَّائِرَةُ / المَقْانِيْمُ / الْوَظِيْفَةُ الْعَامَّةُ

No.:

Date: / / 20

الصلـدـ: ٥٨٧٨٥ /

التارـيخـ:

٧٤٥٤

٢٠١٥/١/٢٩

الى / محافظة كربلاء المقدسة / مكتب معاون المحافظ للشؤون الادارية / الموارد البشرية / المالك

م / استفسار

تهديكم هذه الوزارة اطيب تحياتها ..

كتابكم المرقم ١٨٧٦٣ في ١٤/١٢/٢٠١٤

نود أن نبين بأن النظام القانوني للموظفة العامة قبل نفاذ الامر رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٣ كان يتضمن تدرج للموظف أحدهما (مالي) والآخر (وظيفي) حيث كان من الجائز ترقي الموظف بالراتب ضمن سلم الدرجات المالية والمنصوص عليه في قانون الخدمة المدنية رقم (٢٤) لسنة ١٩٦٠ المعدل مع بقائه بوظيفته أن كان الحد الأعلى لها يزيد أو يساوي الحد الأدنى للدرجة المالية المرتفع إليها بالراتب .. إلا أن نظام الرواتب المنعى بالأمر أعلاه الغى سلم الدرجات المالية والوظائف وحل محله جدول الرواتب المنعى به وجداول الوظائف الصادرة استناداً له وأعتمد العنوان الوظيفي الذي يشغله الموظف في شهر كانون الاول ٢٠٠٣ كأساس لتحديد الدرجة والراتب اللذان يستحقهما الموظف .. ولا علاقة لذلك بالدرجة المالية التي كان راتبه يقع فيها وخلص إلى مبدأ ربط الراتب بالوظيفة آخذ جطهما في درجة واحدة ولا ضد قانوني لإعدة احتساب الراتب على أساس مدة الخدمة والشهادة الدراسية وإن قانون رواتب موظفي الدولة والقطاع العام رقم (٢٢) لسنة ٢٠٠٨ أعتمد نفس المبدأ أعلاه .. وأن ما تقدم سبق وأن تم التأكيد على الالتزام به من قبل الامانة العامة لمجلس الوزراء وهذه الوزارة في أكثر من أعمام أخرىها أحصامينا المرقرين ١٧٢٨٦ في ١٤/١١/٢٠١١ و ٢٠٧٩٩ في ٢٠١٥/٥/٢ الذي تتضمن أساساً أهمها إزالة الفوارق بين المتساوين التي حصلت نتيجة التطبقات المختلفة للقانون.

ونود العرض بأن التدرج الوظيفي لموظفة (مشغل بدالة) بموجب جدول الوظائف المنعى بالأمر أعلاه والذي يبدأ تدرجها بالدرجة (العاشرة) وتنتهي بالدرجة (السابعة) وفق التدرج الآتي :-

السابعة	مأمور بدالة أقدم
الثامنة	مأمور بدالة
النinth	م. مأمور بدالة
العاشرة	مشغل بدالة

... مع التقدير

محمد حمزة مصطفى
مدير عام الدائرة القانونية / وكالة
٢٠١٥/١/